فقه الأولويات في القرءان الكريم

أ. طيابية تقي الدين
كلية الشريعة ، جامعة الحاج لخضر باتنة

ملخص :

إن إحياء فقه الموازنات بين المصالح والمفاسد، وتجديده علما وعملا في هذا الزمان ضروري للدعوة وللدعاة وللقادة وصناع القرار، حيث تختلط الحسنات بالسيئات وتزدحم المصالح بالمفاسد مما يوقع العاملين في حقل الدعوة في اشتباه واختلاف، فمن الناس من ينظر إلى الحسنات فيرجح جانبها، وإن تضمن هذا الجانب سيئات عظيمة، ومنهم من ينظر إلى السيئات فيرجح جانبها، وإن أفضى إلى ترك حسنات عظيمة.

إذن ما هو فقه الموازنات؟ وفيما تكمن أهمية فقه الموازنات في تنظيم المجتمع؟، وكيف ساهم القرءان الكريم في ترتيب الأولويات وتقديمها وتأخيرها وترجيح بعضها على البعض؟

أردنا في هذا البحث أن نعالج فقه الموزانات من الدراسة المصطلحية، وحاجة الأمة إلى هذا الفقه الرشيد، ومشروعية فقه الموازنات، وأهم الأولويات التي تضمنها القرءان الكريم.

الكلمات المفتاحية: فقه ؛ الأولويات ؛ القرءان ؛ الكريم

Abstract

The revival of the jurisprudence of budgets between and interests evil, and renewal of knowledgeand action at this time is necessary for advocacy and advocates and leaders anddecision makers, where the good deeds mix with the affliction of interests and evil, whichsign the workers in the field of advocacy in suspicion and difference, The side is a greatdisadvantage, and those of them look to the wrong side of her side, and if led to leaving great benefits.So what is the jurisprudence of budgets? And while lies the importance of the jurisprudence of budgets in the organization of society ?, And how the Quran contributed to the prioritization, submission, delay and weighting of each other?
In this research, we wanted to address the jurisprudence of the variables of the term study, the need of the Ummah for this jurisprudence, the legitimacy of the jurisprudence of budgets, and the most important priorities contained in the Holy Qur'an.

المقدمة:

إن فقه الموازنات من أهم القضايا التي يحتاجها المجتمع لتنظيم أموره وأفكاره وأعماله ، ولذلك في هذا البحث حاولت تسليط الضوء على بعض الأولويات التي جاء بها القرءان الكريم من خلال ما رتبه الشرع وما قدمه، واختاره، ورجحه في حالة التعارض بين المصلحة والمفسدة، ويعد فقه الموازنات أحد المعالم الأساسية للدعوة الإسلامية وأحد الثوابت المتحكمة فيها فله أهمية كبيرة في تنظيم قضايا المجتمع، فهو بمثابة المعيار ميزان الأولويات بشكل منطقي وصحيح حتى لا يقدِّم المهم على الأهم، أو يحرص على المفضول ويترك الفاضل، كمن يحرص على أداء بعض النوافل والمستحبات ويفرط في أداء الفرائض والواجبات أو يتساهل في فعل المحرمات.

إشكالية البحث:

إن إحياء فقه الموازنات بين المصالح والمفاسد، وتجديده علما وعملا في هذا الزمان ضروري للدعوة وللدعاة وللقادة وصناع القرار، حيث تختلط الحسنات بالسيئات وتزدحم المصالح بالمفاسد مما يوقع العاملين في حقل الدعوة في اشتباه واختلاف، فمن الناس من ينظر إلى الحسنات فيرجح جانبها، وإن تضمن هذا الجانب سيئات عظيمة، ومنهم من ينظر إلى السيئات فيرجح جانبها، وإن أفضى إلى ترك حسنات عظيمة.

إذن ما هو فقه الموازنات؟ وفيما تكمن أهمية فقه الموازنات في تنظيم المجتمع؟، وكيف ساهم القرءان الكريم في ترتيب الأولويات وتقديمها وتأخيرها وترجيح بعضها على البعض؟

أردنا في هذا البحث أن نعالج فقه الموزانات من الدراسة المصطلحية، وحاجة الأمة إلى هذا الفقه الرشيد، ومشروعية فقه الموازنات، وأهم الأولويات التي تضمنها القرءان الكريم.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى معرفة الأوليات التي تضمنها القرءان الكريم وكيف تعامل معها، كما يعالج قضية اختلال النسب واضطراب الموازين من الوجهة الشرعية في تقدير الأمور الأفكار والأعمال.

المبحث الأول: ماهية فقه الموازنات:

1/ فقه النوازل:

- **الفقه لغة:**

الفهم، ومنه قوله تعالى: " قالوا يا شعيب ما نفقه كثيرا مما تقول"[1] أي ما نفهم.

- **اصطلاحا:**

"العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية " [2]

1. والمقصود بالعلم هنا الإدراك مطلقا الذي يتناول اليقين والظن.
2. والأحكام جمع حكم وهو مطلوب الشارع الحكيم.
3. الشرعية احترازا بها عن الأحكام الحسية[3].

فهم المسائل الواقعة والجديدة من طرف المجتهدين لغرض بيان وتحديد حكم أو أحكام الشرع فيها.

2/ فقه الموازنات:

" يأتي فقه الموازنات للترجيح بين المتعارضات التي لا يمكن فيها فعل أكبر المصلحتين إلا بترك الصغرى، أو التي لا يمكن فيها درء أعظم المفسدتين إلا بفعل الأخرى، أو التي لا يمكن فيها تجنب المفاسد إلا بترك المصالح، أو التي لا يمكن فيها تحقيق المصالح إلا بتحمل المفاسد "[4].

3/ فقه الأولويات:

" يأتي للترتيب بين المصالح ليبين ما الذي ينبغي أن يكون أولا وما الذي ينبغي أن يكون ثانيا وثالثا ورابعا، وكذلك يعمل على الترتيب بين المفاسد فيبين ما الذي ينبغي تركه أولا، وما الذي ينبغي تركه ثانيا وثالثا ورابعا "[5].

كما يعني فقه الأولويات يقول الدكتور يوسف القرضاوي:

3/حاجة المجتمع إلى فقه الموازنات:

إن أهمية فقه النوازل والاجتهاد فيه تظهر مدى حاجة الناس إليه، خاصة في واقع أصبحت فيه أمتنا " تصغر الكبير وتكبر الصغير، وتعظم الهين وتهون الخطير، وتؤخر الأول وتقدم الأخير، وتهمل الفرض وتحرص على النفل، وتكترث للصغائر وتستهين بالكبائر، وتعترك من أجل المختلف فيه وتصمت عن تضييع المتفق عليه "[6].

كما أن الفقه يعتبر الرابطة بين الأمة والتشريع، وأحكام النوازل ما هي إلا أحكام ولدتها الحاجات والظروف الطارئة على المجتمع الإسلامي، وهي أحكام تربط بين الفقه وأصوله وتعطي للدين عمومه وسعته، وللتشريع صلاحيته وشموله واستمراره في سياسة الناس.

والاهتمام بفقه النوازل يشير مباشرة إلى العلاقة الدائمة بين أهل الإفتاء والواقع المحيط بهم ما يدل على مدى اهتمام هذه الفئة بإيجاد الحلول لما استجد في أوساط المجتمعات الإسلامية وحرصها على ربط الشرع بجوانب الحياة جميعا.

وتظهر حاجة المجتمعات الإسلامية لهذا العلم من خلال:

1. خطورة القضايا والمسائل التي ابتلي بها المسلمين والمخالفة لقواعد الدين ومقاصده[7]، والتي أصبحت لصيقة بالحياة ولا استغناء عنها، بل أصبحت المجتمعات لا تدرك خطورتها بسبب تعودها عليها واستمرار الأجيال في تداولها دون اكتراث منها ولا وعي لما ينتج عنها من ضياع الهوية الأصلية للأمة الإسلامية.

2. انتشار كثير من المفاسد في المجتمعات وبدرجات متفاوتة من حيث الضرر، ما يجعل الحاجة لفقه الأولويات والموازنات تزداد إلحاحا، وتنتظر أحكاما لردعها والوقوف دون استفحالها أكثر.

3. التداخلات المتشعبة والمتعددة بين الصالح والمفاسد، فلم يعد الناس على قدرة في التمييز بين ما هو منتشر، من حيث صلاحه أو فساده، فيأتي فقه الأولويات ليضع " كل شيء في موضعه بالقسطاس المستقيم "[8]، وأيضا في " ظل فقه الموازنات فسنجد هناك سبيلا للمقارنة بين وضع ووضع والمفاضلة بين حال وحال ".[9]

4. اختلال في الأولويات في المجتمعات الإسلامية، فنلاحظ أن مكانة الفنانين والفنانات – مع اقتصار الفن على الغناء والتمثيل أساسا – فاقت وتفوق بكثير مكانة العلماء والأدباء وأهل الفكر، بل أصبحوا لا يسمع لهم ولا عنهم ذكر ولا يعرف لهم وجود، كما أن مبالغ هائلة تصرف في هذا الجانب وجوانب أخرى مماثلة، في تعاني الجوانب المهمة والضرورية والتي لها الأولوية الواضحة كالتعليم والصحة مثلا نقصا بينا في التمويل والتغطية المالية.

5. إخلال بعض المتدينين بفقه الأولويات، حيث اختفى تحكيم الشرع على الأعمال مع أننا نلاحظ كيف يدعي هؤلاء المنتسبين إلى العلم معرفتهم بالفاضل من المفضول، وهو ما أوقع المجتمع في كثير من الأغلاط الفادحة والتي يجب على العلماء المجتهدين دراستها والنظر فيها لوضع الحلول المناسبة لها، ويبينوا للناس ما هي غاية فقه الموازنات وكيف أنه لا يجب تقبل الفتاوى والأجوبة إلا من المتخصصين من أهل العلم.

6. وبتفعيل هذا العلم – فقه الموازنات – نضمن تحكيم الشريعة في جميع جوانب الحياة، وأيضا بيان استيعابها لقضايا العصر، ما يحقق ميزتها أنها صالحة لكل زمان ومكان، وقابلة للتجديد.

المبحث الثاني :أسباب ظهور فقه الموازنات:

يعود ظهور فقه الأولويات إلى سببين رئيسيين كل منهما يتفرع إلى عدة فروع. وهذان السببان هما:

أولا:

الاختلالات الكثيرة التي حدثت في مراتب الأعمال الشرعية وظهرت هذه الاختلالات من الأعمال الشرعية في كثير من سلوكات المسلمين العلمية والعملية، وقد برزت من قديم ولا زال بعضها مستمرا، بل هناك اختلالات ظهرت حديثا أوقعت الأمة في مفاسد وشرور، ونظرا لأن الحديث يطول في هذا الباب فقد اقتصرت على بعضها قديما وحديثا:

أ/ ما يتعلق بعلم الكلام فإن الداعية إلى استعمال هذا العلم هو التحديات العقدية من الأجناس الغير عربية، خصوصا المجوس، فقام بمهمة الدفاع عن العقيدة، ونظرا لتجاوزات هذا العلم الغرض الذي أسس من أجله وخوض بعض العلماء في أمور لم تكن مطروحة فأدى إلى فرقة بين المسلمين، ولذلك يقول محسن عبد الحميد إلى هذا التحول في وجهة علم الكلام (اضطر علماء الكلام في العصور الأولى إلى الولوج إلى ذلك الصراع مع الفلاسفة ولاهوتيي أهل الملل والنحل عندما أرادوا اختراق صور العقيدة الإسلامية بمطاعنهم وشبهاتهم، لأنه سرعان ما تحول الجدل إلى المراء غير المجدي بين المسلمين أنفسهم، وهذا كان من أحد الأسباب التي أدت إلى ضعف المجتمع الإسلامي)[10].

وعلى هذا الأساس قد اضطرب سلم الأولويات في هذا العلم فنجم عن هذا عدة مساوئ تمزيق الوحدة الإسلامية بين المسلمين، الشيء الذي جعل علماء السلف ينتقدون هذا العلم وينكرون على أهله[11].

ب/ ما يتعلق بجانب التصوف فالتصوف مثل علم الكلام أفرزته ظروف اجتماعية معينة، وعلى رأسها طغيان التيار المادي وانتشار حياة البذخ والترف بعدما بلغت الحواضر الإسلامية الذروة في التحضر، فبرزت طائفة من الناقمين آثرت حياة الزهد والعزلة على ترف الدنيا للفوز

بالآخرة، رغم تفوق هذا الأخير في كبح جماح شهواته إلا وحققوا نوعا من الصفاء الروحي فقد وقعوا في بعض الانحرافات خصوصا دخول التصوف في المرحلة الفلسفية:

أ/ فقد آثروا حياة العزلة والوحدة والهروب من الواقع ظانين أنها هي السبيل الوحيد إلى توقيف النزعة المادية.

ب/ هذا الهروب والانفراد جعلهم يغالون في بعض التطوعات فقد تجاوزا الحد في قيام الليل وفي الصيام نظرا بما كان يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم فلم يتجاوز قيامه لليل ثلاثة عشر ركعة.

والشريعة كلفت النفس بما تطيقه وهذا ما نص عنه حدديث النبي صلى الله عليه وسلم(خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا وأحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل)[12].

فتجد الصوفي كما قال سعيد حوى مشغولا بقضية القلب السليم طوال حياته، وهو ناس لأوامر الله تعالى بإعلاء كلمته، والغفلة عن الواجبات الكثيرة في الوقت، وضيعوا وقات كثيرا في الدفاع عن أمور كثيرة ليست من باب السنن.[13]

وقال ابن عطاء الله السكندري رحمه الله إن من علامات اتباع الهوى إلى القيام بالنوافل الخيرات والتكاسل عن القيام بالواجبات وفي ذلك إشارة كا قال سعيد حوى(أن المسلم عليه ألا يفرط في الفريضة على حساب النافلة وهذا يجهله خلق كثير فاستغرقوا جلّ أوقاتهم في المباحات وبعض البدع ويحسبون أنهم يحسنون صنعا).[14]

ج/ ما يتعلق بالفقه وأصوله فالعلم ليس من أجل العلم كما كان عند اليونانيين، وإنما العلم من أجل العمل وهذا ما جاءت به الشريعة من أن العلم يجب أن تكون له ثمرة عملية وإلا فهو

مضيعة للجهد، وهذا ما نص عليه حديث النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءه يسأله عن الساعة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ماذا أعددت لها

وأيضا لمن جاء النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن حركة الهلال فلم يجبهم الباري عز وجل عن حركته وإنما أرشدهم إلى إلى أهميته وفائدته في الحياة اليومية،فبالرغم من أن الفقه بدأ قليلا لكن سرعان ما وصل الذروة في القرن الرابع الهجري فأكثر الفقهاء من تخيل وافتراض المسائل التي كان أغلبها غير معقول كنكاح الخنثى نفسه وولده هل يرث من جهة الأم أو الأب، وهل الإباحة تكليف أم لا، هل اللغة توقيفية أم اجتهادية، فكثر الجدال حول هذه المسائل وضاعت الجهود فيها فكان الأولى أن تصرف فيها بحوث لها نفع عملي مطلوب.[15]

وأما حديثا فقد فقد برزت اختلالات جديدة زيادة على القديمة وسأذكر بعضها:

1-الاهتمام بالفروع والمواضيع الهامشية وترك الأصول كلاهتمام بجزئيات الصلاة وفروعها كرفع اليدين في تكبيرة الإحرام هل هو سنة أم واجب.

2-الاعتناء بالشكل أكثر من المضمون كقضية الإسبال وعدم التشبه الكفار في زيهم، وقضية إعفاء اللحية

3- سوء التقدير للمصالح والمفاسد في الفتاوى الشرعية[16].

ثانيا:

الضرورة الدعوية فبعد استكمال الإسلام حوالي ثلاث وعشرين سنة ارتضاه الحق سبحانه وتعالى دينا لعباده، فرضوا بذلك وطبقوا تعاليمه صغيرها وكبيرها، ورغم ما حدث من انحرافات وفساد على مستوى الطبقات الحاكمة لم يجرؤ أحد على تغيير ولو حكم جزئي منه، وأما القول بأن الإسلام قد انتهى مع النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده فهذا ليس بصحيح، وإنما الصحيح

هو ذهاب المثالية وبدأت فترة عادية في التاريخ الإسلامي[17]، فبقي يحكم شرع الله في الأرض، فلم يعرف مبدأ الأولويات.

فبعد اجتياح الغزو الصليبي للعالم الإسلامي وقضى عليه عسكريا وثقافيا ووضع سياسة تعليمية تشوه الإسلام وتملأ عقول المتعلمين بالشبهات، وفرض قوانينه التي تقضي بتنحية الشريعة وتهويد أو تنصير الشعب وتضييق الإسلام في المساجد والقلوب كما فعلت المسيحية، حتى جاءت حركات إصلاحية التي وفقت ندا للمخططات الصليبية وردها، وإعادة الحكم بالإسلام مما أرغم العاملين في حقل الدعوة إلى استخدام مبدأ التدرج في الدعوة فبرز مصطلح الأولويات[18]

المبحث الثالث:فقه الموازنات من خلال القرءان الكريم:

إن كلمة(أولى) في القرءان الكريم هي صغية من صيغ التفضيل، وصيغ التفضيل تدل على شيئين اشتركا في شيئين واحد وزاد أحدهما على الآخر، وتسمى الجهة التي زاد بها ذلك المفضل أو الأفضل والجهة التي نقص في الطرف الثاني المفضل عليه.

ويكون الشيء المفضل فيها أولى من الفضول، أولى بالامتثال بالزيادة النفع، وإما أولى بالاجتناب إذا كانت الزيادة فيها ضرر، وقد تستفاد الأولوية من غير تفضيل ولكن تستفاد صراحة وتكون بالترجيح بين المصلحتين وبين المفسدتين[19]

أولوية ارتكاب ضرر أخف لاتقاء ضرر أشد:

1-حيث ذكر الله في قصة موسى على لسان العبد الصالح قوله (أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فأردت أن أعيبها وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين فخشينا أن يرهقهما طغيانا وكفرا فأردنا أن يبدلهما ربهما خيرا منه زكاة وأقرب

رحما وأما الجدار فكان لغلامين تحت المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحا فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ويسخرجا كنزهما رحمة من ربك وما فعلته عن أمري ذلك تأويل مالم تسطع عليه صبرا)[20].

ووجه الدلالة من الآية الكريمة هو أن موسى عليه السلام أنكر على الرجل الصالح خرق السفينة لأن هذا فساد يؤدي إلى إغراق السفينة وأهلها، فرد عليه هذا الرجل الصالح بأن هذا الفساد يدرء فسادا أعظم منه ألا وإن هناك ملكا ظالم يأخذ كل سفينة غير معيبة غصبا، ولأن تبقى السفينة لأصحابها وبها خرق أهون من أن تضيع كلها وحفظ البعض أولى من ذهاب الكل، وهذا دليل على مشروعية الموازنة بين الفاسد والأفسد وارتكاب الفاسد لدرء الأفسد منه.[21]

بالإضافة ما جاء في الآية الكريمة قوله تعالى(أقتلت نفسا زاكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا)[22].

وكذلك قتل الغلام، ففي تقديم أولوية قتله على بقائه إنما هو فساد في الأرض، فإن العبد الصالح علم من أنه سيكون طاغية وكافرا وهذه موازنة بين المصالح والمفاسد، وكذلك عدم أخذ الأجرة على الجدار الآيل للسقوط مفسدة، والمصلحة إقامة الجدار حفاظا على كنز اليتيمين ليستخرجاه بعد بلوغهما، وهذه موازنة بين المصالح والمفاسد.

ويستدل من قول الله تعالى(ويسألونك عن الشهر الحرام قتال قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتة أكبر من القتل)[23].

أولوية مفسدة كبرى على مفسدة أقلها جرما وأقلها إثما:

وجه الدلالة من الآية أن القتال في الشهر الحرام مفسدة كبيرة وجرمها وإثمها عظيم ، لكن كفار قريش يستعظمون القتال في الشهر الحرام، وما يفعلوه من الصد عن سبيل الله والكفر به وإخراج أهله من المسجد كما فعلوا برسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أكبر جرما عند الله وهي مفسدة أعظم من القتال في الشهر الحرام، فإن فعلتم ذلك كله تعين قتالكم فيه.[24]

وقول الله تعالى (ويسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما)[25].

ووجه الدلالة من الآية الكريمة أن علة التحريم هي زيادة المفسدة على المصلحة المتحققة من شرب الخمر ولعب الميسر فالإثم كبير والمفسدة كبيرة في ذهاب العقل وما يترتب عليه من تصرفات سيئة أعظم من الربح والمتعة والنشوة التي تحصل بهما[26].

وقول الله تعالى:(ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم)[27].

وجه الدلالة من هذه الآية أنها منعت سب آلهة المشركين وتحقيرها وفيها مصلحة بلا شك وتحفيز للتنفير من عبادتها حتى لا يسب المشركون المولى سبحانه تعالى.

يقول ابن كثير إن الله نهى الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين من سبّ آلهة المشركين وإن كان فيها مصلحة فيترتب عنها مفسدة عظيمة وهي مقابلة المشركين بسبّ الله تعالى[28].

أولوية طلب الأعلى الذي هو غاية في الشرف على الأدنى:

لقول الله تعالى:(وإذ قلتم يا موسى لن نصبر على طعام واحد فادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الأرض من بقلها وقثائها وفومها وعدسها وبصلها قال أتستبدون الذي هو أدنى بالذي هو خير اهبطوا مصرا فإن لكم ما سألتم)[29].

هذه من فصائل الأطعمة التي أسبغها المولى سبحانه وتعالى على بني إسرائيل بل هي من أفضل الأطعمة التي فضلهم بها الله تبارك وتعالى، لكن تكبروا على نعم الله متمتعين بالأطعمة الخسيسة.

فبمقتضى هذا الإنكار الإلهي فالإنسان مطالب بعدم التكبر على النعمة والرضا بالخير الذي قدره الله للإنسان، والسعي في الخير فهذه غاية في الشرف والانسان مطالب بتحقيقها، أولى من الانتكاس إلى الخساسة والدناءة .[30]

أولوية الخير على الشر:

يقول الله عز وجل في محكم تنزيله (قل اللهم ممالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن شاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شيء قدير)[31].

هذه الآية دلت على أولوية الأدب في نسبة الخير إلى الله عز وجل على الشر، وإن كان هو خالق كل شيء، مع نص الآية على القسمين الخير والشر، وإن كان لم ينص على الشر بلفظه إلى أنه متحقق وحاصل بفعل نزع الملك والاذلال.

فأولية الخير مقدمة على الشر، ويظهر ذلك جليا في قوله تعالى (الذي خلقني فهو يهدين والذي يطعمني ويسقين وإذا مرضت فهو يشفين)[32] فنسبه الخلق والهداية والاطعام والسقي والاحياء والاماتة إلى الله كلها تشتمل على الخيير دون نسبة المرض إلى الله تعالى وهو شر .

أولوية تقديم حكم العالم بالعاقبة على الذي ليس له علم بها، وهذه الأولوية نستنبطها من قوله تعالى(عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا)[33]، (وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبو شيئا وهو شر لكم)[34]، وهذه الأولوية مفادها إجراء العادات في التسببات، فهذه الأيات

الكريمة التي دلت على الترجي وطلب الاشفاق إنما يقع حقيقة من الذي لا يعلم بحقيقة الحكم، بخلاف المولى سبحانه وتعالى الذي عالم ماهو كائن وما سيكون، وما كان لم يكن.

أولوية العتق على الصيام والاطعام

هذه الأولوية نستنبطها من آيه الظهار لقوله تعالى(والذين يظهّرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحير رقبة مؤمنة من قبل أن يتمآسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير فمن لم يجد فصيام شهرين متابعين من قبل أن يتمآسا فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا)[35].

فأولوية عتق الرقبة مطلوبة شرعا والشرع يتشوف إليها، لذلك نرى الشارع الحكيم قد أسقط بعض التكاليف على العبد لما كان تحت إمرة سيده فقد أعفاه مثلا من صلاة الجمعة فلا تجب عليه ولا تصح منه، كما كره إمامته للناس، فلذلك لو تأملنا في هذا العتق فهو مقصد الشارع من نشر الحرية بين أواسط المجتمع ونفي الفوارق والتقسيم الطبقي.

ثانيا: أولوية عمل القلب على الجوارح:

لقول الله تعالى:(وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة وذلك دين القيمة)[36].

فالأعمال الظاهرة أ وما يسمى بالجانب العملي الذي يتعلق بالعبادات يحتاج إلى موافقه الإيمان الذي محله القلب أو ما يسمى بالاعتقاد الباطني، لأن الإسلام الرفيع يقتضي اجتماع شيئين الإيمان الذي معرفة بما يجب لله وما يستحيل عنه وكذلك بالنسبة للرسل بمعرفة ما يجوز في حقهم وما يستحيل عنهم إضافة إلى طاعة الجوارح الجميع وهو الانقياد الظاهري بذلك يتحقق المقصد المتقدم،وأشار المولى سبحانه وتعالى بذلك في قوله:

(إلا من أتى الله بقلب سليم)[37] وقوله تعالى (من خشي الرحمن وجاء بقلب منيب)[38]

ثالثا : أولوية الأصول على الفروع:

لقول الله تعالى:(ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين)[39].

وقول الله تعالى:(آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمومنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا)[40].

هذه الآيات حثت المكلف على أولوية الأصل الذي من خلاله يبنى عليه الفرع لأن بانعدام الأول فإن الثاني لايصح منه ولا قيمة له ولا معنى له لأن التصديق بالإيمان شرط في وجود صحة الفروع [41].

أولوية العدل على الظلم أو الجور:

يقول الله تعالى (وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تاكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوبا كبيرا وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم)

المستفاد من هذه الآية الكريمة أولوية نكاح الرجل ثنتين من النساء أو ثلاثة أو أربع تحقيقا للعدل، على بخس اليتيمة مهر مثيلاتها من اليتامى، وهو جور وظلم.

رابعا: أولوية الفرائض على النوافل:

لقول الله تعالى:(إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى)

وهذا من غلط الناس بالاشتغال بالسنن من صلاة وصوم حج وترك الفرائض، ولذلك يقول الإمام الراغب:(إن الله لا يقبل النافلة حتى تؤدى الفريضة) وقال:(واعلم أن العبادة أعم من

المكرمة فإن كل مكرمة عبادة وليست كل عبادة مكرمة والفرق بينهما أن للعبادات فرائض وحدود مرسومة وتاركها يعد ظالما متعديا فتحري العبادات من باب العدل، وتحري المكارم من باب الفضل أو الزيادة على الفضل)[42]

خامسا : أولوية إخفاء التطوعات من إظهارها:

لقول الله تعالى: (وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه وما للظالمين من أنصار إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم سيئاتكم والله بما تعملون خبير)

قال الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية ذهب الجمهور إلى أن هذه الآية في صدقة التطوع وإخفاؤها أفضل من إظهارها وكذلك سائر العبادات، فالإخفاء أفضل في التطوع لانتفاء الرياء)[43]

ومن الآثار التي نقلت عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال جعل الله صدقة السر في التطوع تفضل علانيتها يقال بسبعين ضعفا[44]

سادسا :أولوية السلم على الحرب:

لقول الله تعالى: (ولا تقاتلوهم عن المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فقتلوهم)

وقوله تعالى: (وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله).

فالإسلام يعتبر السلام هو الأصل في الحياة أما استخدام الحرب في حالة استثنائية تدعوا إليها الضرورة، وحرصا منه على أن تكون حياة الإنسان في استقرار وأمان فقد قرر[45]:

أ/حرم القتل في أزمنة وأمكنة معينة لقوله تعالى:(إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم).

ب/أمر بوقف الحرب بمجرد طلب العدو للصلح إذا لم يكن طلبه فيه مظنة للغدر والخيانة.

ج/جعل علاقة المسلمين بغيرهم علاقة مسالمة والأمن وعدم الاعتداء لقوله تعالى: (يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى لتعارفوا).

د/ أمر بتبليغ الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة لقوله تعالى:(ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة)

سابعا :أولوية الجماعة والأمة على الفرد:

لقوله تعالى:(إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة وهم راكعون).

لما جاء الإسلام جعل الولاء لله ولرسوله ولجماعة المؤمنين، كما رباهم القرءان على القيام لله شهداء بالقسط لا يمنعهم من ذلك عاطفة حب القرابة ولا عاطفة بغض العدو وإنما تطبيق العدل فالعدل فوق الجميع لقوله تعالى: (يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله)[46]

أولوية الائتلاف والاجتماع على التفرق:

يقول تعالى:(واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداءا فألف بين قلوبكم فأ صبحتم بنعمته إخوانا).

نستفيد من هذه الآية الكريمة أولوية توحيد قلوب المسلمين على كلمة واحدة على زعزته بدواعي التفرقة ونشر الفتن، فإن له مقصد عظيم وغاية نبيلة، لأن اجتماع المسلمين على صعيد واحد كما أراده المولى سبحانه وتعالى خاصة في أداء فريضة الحج، يبث الرعب بين صفوف

المشركين، وهذا ما نستشفه من الهدي النبوي لما قال سول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه (مثل المسلمين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى).

أولوية فعل المندوب على تركه:

يقول الله عز وجل:(وأشهدو إذا تبايعتم ولا يضآر كاتب ولا شهيد)

أولوية فعل الإشهاد على البيع والندب إليه أولى من تركه لترجيح مصلحة على مفسدة، وذلك لتفادي الخصومات والحفاظ على المال، وإبعاد بجحود المدين،وخاصة إذا كان المال كثيرا والسلعة غالية من عقار أو دور أو صفقة تجارية أو دخول شركات أو مضاربات فيندب حينئذ الإشهاد على هذه الوثائق للقضاء على الإجحاف و الغبن وكل وسائل الضيم، حتى لا يلحق صاحب الحق بمن كتب الوثيقة أو شهد عليها ضررا.

أولوية الجواب عن السؤال لما فيه فائدة قلبية عملية

هذه الأولوية أعني بها كل مسألة لا ينبني عليها عمل فالخوض فيها خوض فيما يدل على استحسانه شرعا

والدليل على ذلك استقراء الشريعة، فإن الشارع يعرض عما لا يفيد عملا مكلفا به، فمن ذلك قوله تعالى (يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج)، فوقع الجواب بما يتعلق به العمل، إعراضا عما قصده السائل من السؤال عن الهلال،أي لم يجبه بحالة الهلال كيف يكون في بداية الشهر دقيق ثم يمتلئ ثم يصير بدرا، لكن جوابه كان يقتضي فائدة وتتعلق بالامتثال والجانب العملي لما قال هي مواقيت للناس والحج فقد ربطها الباري بالجانب العملي، وهذا نص عنه الإمام الشاطبي[47]

أولوية الرخص على العزائم:

فالرخص مقدمة على العزائم وهذا جاء مساقه في القرءان في عدة مواضع كرخصة التيمم مقدمة على الوضوء لمن كانت به ضرووة إلى ذلك أو خشية زيادة مرض وبالأحرى إن كان عادما للماء لقوله تعالى: (وإن كنتم على مرضى أو على سفر أو جاء أحدكم من الغائط أو لامستم النسا فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا).

ورخصة الفطر في السفر الاصطلاحي حفاظا على صحته لما يجده المسافر من مشقة، لاجتماع مشقة الصوم وقوة السفر لقوله تعالى: (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر).

والرخصة للمحرم إن كان مريضا وبه أذى من رأسه أن يحلق شعره ويستفرغ المواد الفاسدة والأبخرة الرديئة، لقوله تعالى: (فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك).

ولعلّ هذا ما ذكره الإمام الشاطبي فقال: (إن الشارع لم يقصد إلى التكليف بالشاق والإعنات فيه)[48] واستدل بأدلة من بينها: قول الله تعالى (ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليم) وقوله: (ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به)[49].

-أولوية الالتزام بالمنهج الوسط والاعتدال على طرف المشقة أو طرف الانحلال

فالتكليف بمقتضى الشريعة جاء بالقسط العدل الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة ولا انحلال، وهذا ماذكره الشاطبي لما عبر عنه بالموازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال كتكاليف الصلاة والصيام والحج والجهاد سواء تشريعه بالابتداء راجع لغير سبب، أو لم يعلم

سببه بطريق العمل، وهذا ما بينه الله سبحانه وتعالى بقوله (ويسألونك ماذا ينفقون) (ويسألونك عن الخمر والميسر)[50].

-أولوية إخفاء الزينة من كشفها حتى لا تكون داعية إلى الشهوة وغيرها

ولعلّ هذه الأولوية نستفيدها من قول الله تبارك وتعالى: (ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن)[51]

فعدم ضرب الأرجل وإن كان جائزا في نفسه لئلا يكون سببا في سماع الخلخال مما يؤدي إلى إثارة الشهوات ونشر الفاحشة[52].

-أولوية تليين القول مع العدو على تغليظه لئلا يكون ذريعة إلى التنفير

وهذا ما نص عليه المولى سبحانه وتعالى بقوله: (اذهبا إلى فرعون فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى)[53]، فأمر الله سبحانه وتعالى سيدنا موسى عليه السلام انتهاج أسلوب الترغيب في الدعوة، واستعمال الموعظة الحسنة حتى لا يكون منفرا، وإن كانت الغلظة جائزة حتى لا يترتب عليها ماهو أكره عند الله تبارك وتعالى[54].

-أولوية شرف بعض السور وتعظيم الأجر فيها على بعض السور مع أنها كلها كلام الله.

لذلك يقول أبو حامد الغزالي في جواهر القرءان: (إن نور البصيرة إن كان لا يرشدك إلى الفرق بين آية الكرسي وآية المداينات، وبين سورة الإخلاص وسورة تبت، وترتاع من اعتقاد الفرق نفسك الجوارة، المستغرقة بالتقليد فقلد صاحب الرسالة صلوات الله وسلامه عليه، فهو الذي أنزل عليه القرءان، وقد دلت الاخبار على شرف بعض الآيات وعلى تضعيف الأجر في بعض السور المنزلة فقد قال صلى الله عليه وسلم: فاتحة الكتاب أفضل القرءان، وقال: (آية الكرسي سيدة آي القرءان))[55].

-أولوية تخيير الأجود في إطعام المسكين على ما تكرهه النفس أو تنفر منه

كما قال الله تبارك وتعالى: (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون)[56]، لذلك يقول ابن الجوزي رحمه الله أن يتخير العبد الأطيب، ثم يؤثر بما هو محبوب في نفسه، لقوله تعالى: (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون)[57]، وقد كان السلف إذا أحبوا شيئا قدموه لله عزّ وجل[58].

- أولوية انتقال المصلي من مصلاه الذي صلى فيه إلى مصلى غير الأول

وهذه الأولوية مفادها تكثير المصلي موضع العبادة لأنها تأتي شاهدة له يوم القيامة لقول الله تبارك وتعالى: (يومئذ تحدث أخبارها)[59]، فالإمام الشوكاني لما فسر قوله تعالى: (فما بكت عليهم السماء والأرض وما كانوا إذا منظرين)[60] قال: (إذا مات المؤمن بكى عليه مصلاه من الأرض ومصعد عمله من السماء)، وهذه أولوية أن ينتقل المصلي إلى الفرض من موضع نفله، أو أن ينتقل من صلاة يفتتحها من أفراد النوافل[61].

-أولوية الفرض على الأغنياء من كل بلد للإقامة بفقرائهم، وإجبار السلطان على ذلك

فيقول ابن حزم رحمه الله، واجب على الأغنياء من كل أهل بلد أن يهتموا بفقرائهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لابد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف، وبمسكن يحفظهم من المطر والشمس وعيون المارة[62]، وهذا مصداقا لقوله تعالى: (فآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل)[63].

خاتمــة:

بعد الصولات والجولات في فقه الموازنات نستنتج أنه يقوم على أسس ثلاثة:

1-الموازنة بين المصالح والمفاسد

2-الموازنة بين المفاسد بعضها البعض

3-الموازنة بين المصالح بعضها.

كما أن في في فقه الموازنات أهداف تتحقق من خلال استخدامها:

1-فعل المصالح وترك المفاسد 2-تميز المصلحة من المفسدة 3-تقديم أو تأخير المصالح

4-إصدار الفتوى في حالة الضرورة 5-إصدار فتوى التي تعالج الواقع 6-الإلمام بمقاصد الشريعة

5-الإلمام بضروريات وحاجات الواقع.

الهوامش:

[1] سورة هود الآية91

[2] عبد الله بن عمر البيضاوي، منهاج الوصول إلى علم الأصول، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، ص17

[3] وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، ط2، دمشق، 1405ه/1985م، ج1، ص16.

[4]. عبد المجيد محمد السوسرة، فقه الموازنات في الشريعة الإسلامية، دار القلم، ط1، دبي، 1425ه/2004م، ص15

[5] المرجع نفسه، ص15.

[6] يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص24.

[7] محمد بن الحسين الجيزاني، مرجع سابق، ص35

[8] يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص9.

[9] عبد المجيد السوسرة، مرجع سابق، ص24.

[10] كتاب الأمة السادس، المذهبية الإسلامية والتغيير الحضاري،ص49

[11] محمد الوكيلي،فقه الأوليات دراسة في ضوابط، المعهد العالمي للفكر الإسلامي،فيرجينيا،1997،ص16-17

[12] صحيح البخاري، باب الجلوس على الحصير ونحوه، رقم الحديث 5524

13سعيد حوى، تهذيب تربيتنا الروحية،انتقاه وهذبه عبد اللطيف صيفي،ص15

14سعيد حوى، المرجع السابق،ص20-21

[15]محمد الوكيلي، المرجع السابق، ص23

[16] محم الوكيلي، المرجع السابق، ص27-28-29

17محمد قطب،هل نحن مسلمون،دار الشروق، القاهرة،ط2002،6م،ص103

[18] محمد الوكيلي، المرجع السابق،ص31-32

[19]محمد الوكيلي،المرجع السابق،ص64

[20]الكهف الآية 81

[21] حسين أحمد أبو عجوة، فقه الموازنة بين المصالح والمفاسد ودوره في الدعوة الإسلامية،مؤتمر الدعوة الإسلامية،الجامعة الإسلامية غزة،2005،ص1088

[22]الكهف الآية 73

[23]البقرة الآية 215

24 حسين أحمد أبو عجوة، المرجع السابق،ص1090

[25]البقرة الآية217

26مختصر تفسير ابن كثير/اختصار وتحقيق محمد علي الصابوني، دار القرءان الكريم،ط1،بيروت،1،1981/ص193

[27]الأنعام الآية 109

28مختصر تفسير ابن كثير،1/ص607

[29]البقرة الآية 60

[30]محمد الوكيلي، المرجع السابق ص65-66

[31]آل عمران الآية 26

[32]الشعراء الآية80

[33]الإسراء الآية 79

[34]البقرة الآية 214

[35]المجادلة الآية 3

[36]البينة الآية 5

[37]الشعراء الآية 89

[38]يوسف القرضاوي، فقه الأولويات، ص113-114

[39]البقرة الآية 176

[40]البقرة 284

[41]يوسف القرضاوي، المرجع السابق،ص129

[42]يوسف القرضاوي،المرجع السابق،ص137-138

[43]القرطبي،الجامع لأحكام القرءان،ج3،ص332

[44]محمد الوكيلي،المرجع السابق،ص67

[45]محمد الوكيلي المرجع السابق،ص73

[46]يوسف القرضاوي، المرجع السابق،ص148

[47]أبو إسحاق الشاطبي،الموافقات، شرحه وخرج أحاديثه عبد الله دراز،دط،دار الكتب العلمية، بيروت،ص32

[48]الشاطبي، الموافقات، ص93

[49]البقرة الآية 285

[50]الشاطبي، المصدر السابق، ص124

[51]النور الأية 31

[52]ابن القيم الجوزية،إعلام الموقعين،تحقيق محي الدين عبد الحميد،ج3،ط1،المطبعة العصرية،2003،ص106

[53]سورة طه الآية 43

[54]ابن القيم الجوزية، المصدر السابق،ص107

[55]أبو حامد الغزالي، جواهر القرءان الكريم، ط1،دار نوبيليس، بيروت، 2010،ص43

[56]البقرة 266

[57]آل عمران الآية 91

[58]ابن الجوزي،أحكام النساء،تحقيق المهندس الشيخ زياد حمدان، ط1، بيروت، 2003، ص93

[59]الزلزلة الآية 4

[60]الدخان الآية 28

[61]الشوكاني، نيل الأوطار بمنتقى الأخبار، اعتنى به رائد بن صبري،دط، شركة بيت الأفكار الدولية، لبنان، 2004م، ص591

[62]ابن حزم، المحلى بالآثار، تحقيق عبد الغفار البنداري،دط، دار الكتب العلمية، بيروت،ج6، ص150-156

[63]الروم الآية 37